

رخصة السكن

قرار عدد : 2017/08/25

إن رئيس مجلس جماعة أغبال

- بناء على الطلب الذي تقدم به السيد شركة العمران وجدة بتاريخ 2017/08/25 الرامي للحصول على رخصة السكن للمبنى الذي شيد بمقتضى رخصة البناء رقم 2012/27 بتاريخ 2012/05/09
- وبناء على مقتضيات المادة 55 من القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992)؛ كما وقع تغييره وتتميمه بأحكام القانون 12.66 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.124 بتاريخ 21 من ذي القعدة 1437 (15 اغسطس 2016)؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.13.424 الصادر في 13 من رجب 1434 (24 ماي 2013) بالموافقة على ضابط البناء العام المحدد لشكل وشروط تسليم الرخص والوثائق المقررة بموجب النصوص التشريعية المتعلقة بالتعمير والتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات والنصوص الصادرة لتطبيقها؛
- وبناء على شهادة المطابقة المسلمة من طرف المهندس المعماري بتاريخ 2017/08/22
- وبناء على شهادة المتانة المسلمة من طرف المهندس المختص بتاريخ 2017/08/22
- وبناء على شهادة المختبر المسلمة من طرف مدير مختبر الدراسات للشرق .

يقرر ما يلي :

يرخص للسيد : شركة العمران وجدة

باستغلال المبنى موضوع رخصة البناء الواردة أعلاه ابتداء من تاريخ 2017/08/25

أغبال في: 2017/08/25

المديرية - وزارة الداخلية
جماعة
عن الرئيس ويتولى
النائب الثالث للرئيس
إمضاء : مصطفى مزغب